

0898 - ما يلزم المرأة إذا أتاها الحيض بعد الإحرام - نور على

الدر

عبدالعزيز بن باز

مقيمة بالدمام تقول نويت الاحرام من الميقات ثم بعد ذلك هذه المرأة نوت الاحرام من الميقات ثم بعد ذلك نزل عليها الحيض قبل الوقوف بعرفة. ثم طهرت في اليوم الحادي عشر وسعت وطافت بدون اعادة للحرام. اي انها لم تذهب مرة - 00:00:00

خطوة اخرى للميقات لتجدد احرامها بعد ان طهرت. فهل فعلها صحيح؟ نعم فعلها صحيح وليس هناك حاجة للتتجديد احرمت من الميقات ثم اصابها العين تبقى على احرامها الحج ما عدا الطواف والسعي يؤجل - 00:00:20

وتوقف مع الناس بعرفة وفي مزدلفة من الجمار وتقص من رأسها وتحل فاذا ظهورت ضفت وسعت والحمد لله وليس عليها ان تعيد الاحرام احرامها من الميقات كافر لاحظنا يبطل الاحرام. الاحرام باقي - 00:00:41 - ولكن يمنع من الطواف وهكذا النفاس لو ولدت في عرفة وبعد عرفة تفعل حالها هذى كلها الا الطواف والسعي تؤجل حتى تطهر - 00:01:00